

## 390037 - هل حديث البطاقة يعارض أحاديث وجوب العمل؟

### السؤال

حديث البطاقة الشهير، الذي يقول فيه النبي ﷺ: (إذا جاء يوم القيمة يؤتى بمن ينشر له تسعة وتسعون سجلاً .. إلى آخر الحديث)، هل الحديث يبطل جانب العمل؟ وأن الشهادتين تكفي للنجاة من النار ولو فعل الكبائر

### ملخص الإجابة

شهادة التوحيد لا تنفع صاحبها بمجرد التلفظ بها، بل لا بد من معرفة معناها، والتصديق بمحتها، والعزّم على العمل بمقتضها. وحديث البطاقة إنما هو في حق شخص له حال خاص، فلا يلزم تحققه في سائر من قالها.

### الإجابة المفصلة

أولاً:

روى الترمذى (2639)، وابن ماجه (4300)، والإمام أحمد في "المسند" (11 / 570 — 571): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ سَيُخْلِصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُغْوِ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْشِرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سِجْلًا كُلُّ سِجْلٍ مِثْلُ مَدِ البَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتَتَكُرُّ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظْلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلِي إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتَخْرُجُ بِطَاقَةً فِيهَا: أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: اخْضُرْ وَرْنَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقةُ مَعَ هَذِهِ السِّجَلَاتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ، قَالَ: فَتَوْضِعُ السِّجَلَاتِ فِي كَفَّةٍ وَالْبِطَاقةُ فِي كَفَّةٍ، فَطَافَتِ السِّجَلَاتِ وَتَقْلَتِ الْبِطَاقةُ، فَلَا يَتَقْلُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ)، وقال الترمذى: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

وقال محققو المسند:

"إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، فقد روى له مسلم في المقدمة، ووثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في "الثقة"، ثم هو متابع..."

وصححه الحاكم في الموضع الأول على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال في الموضع الثاني: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي "انتهى".

وقال الشيخ الألباني رحمه الله تعالى:

"أخرجه الترمذى، وحسنه وابن ماجه، والحاكم، وأحمد من طريق الليث بن سعد، عن عامر بن يحيى،

عن أبي عبد الرحمن الحبلي قال: سمعت عبد الله ابن عمرو قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد على شرط مسلم". ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا" انتهى من"السلسلة الصحيحة" (1/262).

ثانياً:

يثار حول هذا الحديث استشكال حاصله: أنه يوهم بأن التلفظ بشهادة التوحيد كاف لنجاة الشخص يوم القيمة، مهما أسرف في فعل المنكرات والإعراض عن فعل المأمورات.

لكن هذا الإشكال يزول عند تدبر معنى هذا الحديث مع النصوص الأخرى الدالة على سبيل النجاة يوم القيمة، فيتبين أن هذه الكلمة العظيمة "شهادة التوحيد" لا تنفع صاحبها بمجرد التلفظ بها، بل لا بد من معرفة معناها، والتصديق بمحتوها، والعزم على العمل بمقتضها، فمن تلفظ بها مع التكذيب؛ فهذا لا تنفعه، كما هو معلوم من حال المنافقين في عهد النبوة، ومن قال كلمة التوحيد وهو عازم في قلبه على عدم التسليم لما أمر الله به تعالى ورسوله، فهذا غير منقاد لأمر الله ورسوله، وقد نفى الله تعالى عنده الإيمان، حيث قال الله تعالى:

﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطْعَنَا ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾. النور/47.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

"لو قدر أن قوماً قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك؛ ونقر بالسنن بالشهادتين، إلا أنها لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه، فلا نصلي ولا نصوم ولا نحج، ولا نصدق الحديث، ولا نؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد، ولا نصل الرحم، ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به، ونشرب الخمر؛ وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك، ونأخذ أموالهم، بل نقتلك أيضاً ونقاتلك مع أعدائك؛ هل كان يتوجه عاقل أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيمة، ويرجى لكم ألا يدخل أحد منكم النار، بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم: أنتم أكفر الناس بما جئتم به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك" انتهى من "مجموع الفتاوى" (7/287).

فكلمة التوحيد إنما تنفع قائلها يوم القيمة إن قالها بشروطها، بمعرفة وصدق وإخلاص.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:

"عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم ورُوح مِنْهُ، والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل)"

قوله: (من شهد أن لا إله إلا الله)، أي: من تكلم بهذه الكلمة عارفاً لمعناها، عملاً بمقتضاها باطناً وظاهراً، كما دل عليه قوله: **{فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ}**. قوله: **{إِلَّا مَنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}**. أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها، فإن ذلك غير نافع بالإجماع "انتهى من" *تيسير العزيز الحميد* (ص 51).

فإن قيل فما وجه حديث البطاقة إذا؛ حيث لم يذكر فيه أن له أ عملاً صالحة تدل على صدقة، بل لم توجد منه إلا المعاشي؟

فالجواب: أنه لم يأت في حق كل من قال كلمة التوحيد، لما علمنا أن هناك أقواماً ممن قالها يدخلون النار، وإنما هو في حق شخص له حال خاص؛ كشخص أسرف في الذنب جداً، ثم قال في آخر حياته كلمة التوحيد صادقاً عازماً على الالتزام بها عزماً مؤكداً ثم مات قبل أن يتتبه للتنورة من مضى من ذنب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمة الله: "فهذه الأحاديث إنما هي فيمن قالها ومات عليها، كما جاءت مقيدة؛ فإنه قد تواترت الأحاديث بأنه: يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة وما يزن خردلة وما يزن ذرة، بل كثير ممن يقول لا إله إلا الله يدخل النار، أو أكثرهم، ثم يخرج منها.

وتواترت الأحاديث بأنه يحرم على النار من قال لا إله إلا الله، ومن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

ولكن جاءت مقيدة بالإخلاص واليقين، وبموتٍ عليها؛ فكلها مقيدة بهذه القيود الثقال.

وأكثر من يقلوها لا يعرف الإخلاص ولا اليقين، ومن لا يعرف ذلك يخشى عليه من أن يفتتن عنها عند الموت فيحال بينه وبينها. وغالب من يقلوها إنما يقلوها تقليداً أو عادة، ولم يخالط الإيمان بها بشاشة قلبه. وغالب من يفتتن عند الموت وفي القبور أمثال هؤلاء، كما في الحديث الصحيح: (فيقول لا أدرى، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت له) ...

وحيثـنـيـ؛ فلا منافاة بين الأحاديث، فإنه إذا قالها بإخلاص ويقين، ومات على ذلك: امتنع أن تكون سيناته راجحة على حسناته، بل كانت حسناته راجحة، فيحرم على النار؛ لأنـهـ إذا قالها العبد بإخلاص ويقينـ تـامـ، لمـ يـكـنـ فيـ هـذـهـ الـحـالـ مـصـرـاـ عـلـىـ ذـنـبـ؛ـ إـنـ كـمـالـ إـخـلـاصـهـ ويـقـيـنـهـ يـوـجـبـ أـنـ يـكـونـ اللـهـ أـحـبـ إـلـيـهـ مـنـ كـلـ شـيـءـ،ـ وـأـخـوـفـ عـنـهـ مـنـ كـلـ شـيـءـ؛ـ فـلـاـ يـبـقـيـ فـيـ قـلـبـهـ حـيـنـنـيـ إـرـادـةـ لـمـ حـرـمـ اللـهـ،ـ وـلـاـ كـرـاهـةـ لـمـ أـمـرـ اللـهـ.ـ فـهـذـاـ هـوـ الـذـيـ يـحـرـمـ عـلـىـ النـارـ وـإـنـ كـانـ لـهـ ذـنـبـ قـبـلـ ذـلـكـ.

فهذا الإيمان، وهذه التوبة، وهذا الإخلاص، وهذا المحبة، وهذا اليقين، وهذه الكراهة: لا يتربكون له ذنباً إلا مُحِيَ عنه، كما يمحى النهار الليل.

فإن قالها على وجه الكمال المانع من الشرك الأصغر والأكبر: فهذا غير مصر على ذنب أصلأ؛ فيغفر له، ويحرم على النار.

وإن قالها على وجه خلص به من الشرك الأكبر دون الأصغر، ولم يأت بعدها بما ينافق ذلك: فهذه الحسنة لا يقاومها شيء من السيئات، فيرجح بها ميزان الحسنات، كما في حديث البطاقة؛ فيحرم على النار، ولكن تنقص درجته في الجنة بقدر ذنبه... "انتهى من "تفسير آيات أشكلت" (358-1/361).

وقال أيضاً: "والنوع الواحد من العمل قد يفعله الإنسان على وجه يكمل فيه إخلاصه وعبوديته لله، فيغفر الله له به كبائر. كما في الترمذى وابن ماجه وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "يصاح برجل من أمتى يوم القيمة على رءوس الخلائق، فينشر عليه تسعه وتسعون سجلاً، كل سجل منها مد البصر. فيقال: هل تنكر من هذا شيئاً؟ فيقول: لا يا رب. فيقول: لا ظلم عليك. فتخرج له بطاقة قدر الكف، فيها شهادة أن لا إله إلا الله، فيقول: أين تقع هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فتوضع هذه البطاقة في كفة، والسجلات في كفة، فنُقلت البطاقة وطاشت السجلات.

فهذه حال من قالها بإخلاص وصدق، كما قالها هذا الشخص. وإلا؛ فأهل الكبائر الذين دخلوا النار كلهم كانوا يقولون: لا إله إلا الله، ولم يترجم قولهم على سيئاتهم، كما ترجم قول صاحب البطاقة." انتهى، من "منهاج السنة" (219/6).

وقال ابن القيم رحمة الله تعالى:

"وليس التوحيد مجرد إقرار العبد بأنه لا خالق إلا الله، وأن الله رب كل شيء وملكيه، كما كان عباد الأصنام مقربين بذلك وهم مشركون، بل التوحيد يتضمن - من محبة الله، والخضوع له، والذل له، وكمال الانقياد لطاعته، وإخلاص العبادة له، وإرادة وجهه الأعلى بجميع الأقوال والأعمال، والمنع، والعطاء، والحب، والبغض - ما يحول بين صاحبه وبين الأسباب الداعية إلى المعاصي، والإصرار عليها. ومن عرف هذا، عرف قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله)، وقوله: (لا يدخل النار من قال: لا إله إلا الله)، وما جاء من هذا الضرب من الأحاديث التي أشكلت على كثير من الناس، حتى ظنها بعضهم منسوبة، وظنها بعضهم قيلت قبل ورود الأوامر والنواهي واستقرار الشرع... ونحو ذلك من التأويلات المستكرونة.

والشارع - صلوات الله وسلامه عليه - لم يجعل ذلك حاصلاً بمجرد قول اللسان فقط، فإن هذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام، فإن المنافقين يقولونها بأسنتهم، وهم تحت الجاحدين لها في الدرك الأسفل من النار، فلا بد من قول القلب، وقول اللسان، وقول القلب يتضمن من معرفتها، والتصديق بها، ومعرفة حقيقة ما تضمنته - من النفي والإثبات، ومعرفة حقيقة الإلهية المنافية عن غير الله، المختصة به، التي يستحيل ثبوتها لغيره، وقيام هذا المعنى بالقلب، علماً ومعرفة وبيقينا وحالاً: ما يوجب تحريم قائلها على النار، وكل قول رتب الشارع ما رتب عليه من الثواب، فإنما هو القول التام..."

وتأمل حديث البطاقة التي توضع في كفة، ويعاقبها تسعه وتسعون سجلاً، كل سجل منها مد البصر، فتشغل البطاقة وتطيش السجلات، فلا يعذب !!

ومعلوم أن كل موحد له مثل هذه البطاقة، وكثير منهم يدخل النار بذنبه، ولكن السر الذي ثقل بطاقة ذلك الرجل، وطاشت لأجله السجلات؛ لـما لم يحصل لغيره من أرباب البطاقات، انفرد بطاقة بالثقل والرزاقة" انتهى من "مدارج السالكين" (2/888-891).

والله أعلم.